

قرار رقم (٦٣٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/ ٣ / ٣٠

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة
نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى كتاب شركة مصر للتأمين بشأن إنهاء خدمة وسيط تأمين لديها ،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .

قرر .

مادة أولى: يشطب قيد اسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاده أحد شروط
استمرار القيد بالسجل المذكور : -

م	الاسم	رقم القيد	اسم الشركة	الرقم القومى
١.	امل عوض محمد احمد الديك	١٩١٢٠	مصر للتأمين	٢٦٤٠٤١٢١١٠٠١٦١

مادة ثانية: يتحمل الوسيط مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته
التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ
إخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

